

قراء

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي

رقم 008-25 صادر في 12 رمضان 1446هـ الموافق لـ 13 مارس 2025هـ

**بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة)**

**بكل من المديرية الإقليمية قلعة السراغنة والمديرية الإقليمية الرحامنة**

**التابعين للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي**

مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي

<sup>1</sup> بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) ي شأن تحقيق مبدأ المساواة بين الـ حال والنساء؛

وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير

الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون 71.15 الصادر

بيان تفاصيل تنفيذ الظهير الشريفي رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من دينember 1437هـ (26 يناير 2016م)

وعلى المرسوم رقم 681-11-2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفارات تعين

**رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالادارات العمومية;**

وعلی المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادی الاولی 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات

وتقسيماتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛

وعلى قرار السيد وزير التربية الوطنية رقم 07-16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات

وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي ومصالحها الإقليمية كما تم

تغییره و تتمیمه؛



وعلى منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 الصادر في 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛

قرر ما يلي:

### المادة 1:

يقتضي، بموجب هذا القرار، باب الترشح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة) بكل من المديرية الإقليمية قلعة السراغنة والمديرية الإقليمية الرحامنة، التابعين للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي؛

### المادة 2:

- يجب على المترشح الراغب في تقلد المنصب المشار إليها أعلاه، أن يكون:
- مرتبًا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
  - متوفرا، على الأقل، على أربع سنوات من الخدمة بصفة مرسم؛
  - قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه ممكן، إذا استدعت الضرورة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
  - قد قضى ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية والتعليم الأولى؛
- كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم.

### المادة 3:

- يتولى المدير(ة) الإقليمي(ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرارات المشار إليها أعلاه، وال المتعلقة بـ:
- إعداد المخطط التنموي للإقليم أو العمالة في مجال التعليم الأولى والابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، انطلاقا من المخططات والتوجهات التي تحدها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛
  - إعداد الخريطة المدرسية على المستوى الإقليمي، وبرمجة حاجيات الإقليم أو العمالة من البناءات والتجهيزات المدرسية والموارد البشرية والمالية؛
  - تنفيذ وتتبع البرامج الميدانية الخاصة بمحاربة الأمية وبال التربية غير النظامية؛



- تمثيل المديرية الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى العمالة أو الإقليم؛
- الإشراف على المصايخ الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة التغذى الترابي للمديرية الإقليمية مع العمل على افتتاحها على محياطها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
- تتبع وتقويم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على المستوى الإقليمي؛
- تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي أو المحلي.
- وبصفة عامة، يتولى المدير(ة) الإقليمي(ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه من طرف مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي.

#### المادة 4:

ويتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة)، من الوثائق التالية:

1. طلب خططي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي، ويتضمن رأي الرئيس(ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعنوي(ة) بالأمر؛
2. السيرة الذاتية للمترشح(ة)، المتضمن لصورة فوتوغرافية حديثة، معبة من طرف المترشح(ة) وفق النموذج رفقة؛
3. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
4. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبعتها وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفير المترشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
5. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) (في وثيقة لا تتجاوز 03 صفحات تتضمن الخطوط العريضة)، من أجل تدبير المنصب المطلوب وتطويره والرفع من أدائه، على أن يتم توقيع كل صفحات إحدى النسخ (مع إثبات الاسم والنسب)، وتخلوا النسخ الأخرى من كل إشارة يمكن من خلالها كشف هوية المترشح(ة).

#### المادة 5:

تسحب ملفات الترشيج من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة

مراكش-آسفي، عبر الموقع الإلكتروني <https://aref-ms.men.gov.ma> ابتداء من يوم 14 مارس 2025.



#### المادة 6:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل، في أربعة نظائر (04) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بمقر الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي الكائن بزنقة أبي عبيدة، الداوديات مراكش، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم 17 مارس 2025، إلى غاية يوم 24 مارس 2025، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

#### المادة 7:

تحدد، بموجب قرار لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش-آسفي، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بدراسة طلبات المترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم بناء على تقديم عروض لمشاريعهم الخاصة.

#### المادة 8:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة: "www.men.gov.ma" وعلى الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين جهة مراكش-آسفي ."www.emploi-public.ma" ، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : "<https://aref-ms.men.gov.ma>"

